

1961 - حكم إخراج زكاة الدين قبل قبضه - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

مبلغ اه مع شخص باستطاعتي دين هل ازكيه لما يعود الي ولا ازكيه حتى لو غدا اذا كان المدين مليئا مبادلا متى ما طلبته منه

يعطيك اياه فانك تخرج زكاته ولو لم تقبضه لانه في حكم المقبوض هذا - [00:00:02](#)

واما اذا كان المدين مفلسا او مماطلا ولا تدري هل يرجع اليك او لا فانك تزكيه اذا قبضته عن سنة واحدة شكرا جزاكم الله خيرا. شكرا

يا سعود بارك الله فيك - [00:00:23](#)